

6197 - حكم من قال لزوجته أنت مثل اختي، ولا أريد أن أراك -

نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

سؤاله الثاني يقول لو ان شخصا غضب من زوجته وقال لها لا اريد ان اراك وساتخلص منك وساعاملك مثل وكانت نيته تهديدها فقط وخاصة لو قال لها انت مثل اختي فيما الحكم في ذلك؟ هل هي طلاق بالنسبة - [00:00:00](#)

له علما بأنه يجهل كلمة انت مثل اختي او لا اريد ان اراك ويعتقد فقط ان المرأة لا تطلق الا بحلف بالطلاق بلفظ فيما الحكم في ذلك؟ وهل هي طلاق؟ وماذا يفعل اذا كانت طالقا ليستردها - [00:00:20](#)

هذا كلام واشباه ليس بطلاق. نعم اذا قال لا اريدك او لا احب ان اراك او سوف اطلقك هذا هذا وعيده سوف اطلق هذا وعيده من باب الوعيد او لا احب ان اراك هذا يبين كراحته لها. وليس هذا بطلاق. ولكن اه ولا كنایة - [00:00:36](#)

اما اذا قال انت علي مثل اختي او مثل امي هذا يسمى ظهار. نعم. كان اراد بذلك تحريمها او اراد بذلك كراحتها وانزالها منزلة محارمه اما اذا كان اراد بذلك اكرامها وانها مثل اخته في المحبة - [00:00:57](#)

يحبها كاخته تقديرها تقديرها هذا ما يصير البحار اما اذا قال انت مثل اختي او مثل امي او خالتني قصد تحريمها عليه. وانها لا تحله. هذا معناه الظهار يعني معناه انها حرام عليه فعليه كفارة - [00:01:13](#)

من الظهار وهي عتق رقبة مؤمنة فان لم يستطع صام شهرين متتابعين وان عجز اطعم ستين مسكينا ثلاثة صاعا كل صعب اثنين من قوت البلد من حنطة او غرز او نحو ذلك - [00:01:27](#)

قبل ان يمسها قبل ان يجامعتها نعم احسن الله اليكم - [00:01:44](#)